



لله درُكَ حينَ تركعُ في الضحى والقلبُ من كَدَر الصّوارف قد صَحا إنّ النبـــيّ المصطفى وصّى بها وأَتمـــها زَمناً إذا اشتدّ الضُحى

> صلاة الضحى سنة ومستحبة ، وهو مذهب جمهور الفقهاء والسلف.

يستحب المداومة عليها ، وهو مذهب جمهور الفقهاء ، والمحروم من فرط فيها مع سعة وقتها.

۲

يشترط لها النية، وتتداخل مع تحية المسجد وركعتي الوضوء بنيتها.

وقتها من بعد طلوع الشمس بربع ساعت حتى قبيل الظهر بعشر دقائق.

٤

هل هي ركعتا الإشراق ؟ فيه قولان ، ولا إنكار ، والأقرب : أنها الضحى إذا نواها ، والضحى تختلف فضائلها حسب أحوالها ووقتها .

0





للمزيد انظر البحث كاملاً المنتقى من أحكام صلاة الضحى

وقف خدمة العلم وطلابه جوال :0554506464



a state

يدو بي ميرو محمد المراجع